

DIN A4

١٠٥٤

٦٥٦٩٦

رسالة / رسالة

١٠٥٤  
٦٥٦٩٦  
رسالة / رسالة

١٠٥٤  
٦٥٦٩٦  
رسالة / رسالة

١٠٥٤  
مؤرخه خانقا

رسالة في وصف  
ملايكة الفقير  
الله اعلم  
حنايه  
شفيق

١٠٥٤

مؤرخه

٦٥٦٩٦

مؤرخه

مؤرخه

وقف هذه التي القصر عبد الرحمن القطر الحنفى النواوى  
وقفها برداق الكارهة الحنفية الجيدة



بسم الله الرحمن الرحيم

أحمد وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى **وبعد** فبذرة بندق لطيفة  
جامعة لفرانك فواند مصطلح الحديث عندهم وتقسيم افاعده كيفية  
تحمله وادائه ونقله مما لا بد للناظر في علم الحديث منه لما علم ان لكل اهل  
فن اصطلاحا يجب استحضاره عند اخوض فيه **واول** من صنفت في ذلك  
القاضي ابو محمد الرازي في كتابه المحدث الفاضل واحكام ابو عبد الله النيسابوري  
ثم ابو نعيم الاصبهاني ثم حافظ ابو بكر الخطيب **البغدادي** في كتابه الكفاية  
في قوانين **الرواية** وكتاب اجماع لاداب الشيخ والسامع ثم القاضي عياض  
في الاماع واحافظ القطب ابو بكر احمد بن الغسطلوني في المنهج المبهج  
عند الاستماع لمن يرغب في علوم الحديث على الاطلاع وابو جعفر اليباضي  
في حروساه ما لا يسع المحدث جملة ثم احافظ ابو عمرو بن الصلاح فعلق  
الناس عليه وساروا بسيرة فمنهم الناظر والمختصر والمستدرك عليه  
والمقتصر والمعارض له والمنقصر فجزاهم الله خيرا **واذا علم هذا** فليعلم  
انهم قسموا السنن المضافة له صلى الله عليه وسلم قولا وفعلا او تقديرا وكذا وصفوا  
وخطا الكون ليس بالطويل ولا بالقصير واياما كاستشهاد عمره وقتل جده الى  
مواته ومشهور في صحيح وحسن وصالح ومضعف وضعيف وسند ومرفوع  
وموقوف وموصول ومرسل ومقطع ومقطع ومفضل ومعدن ومؤن  
ومعلق ومدلس ومدرج وعال ونازل ومسلسل وغريب وعزيز ومثل  
وفرد وشاذ ومنكر ومضطرب وموضوع ومقلوب ومركب ومنقلب  
ومدح ومصحف وناسخ ومنسوخ ومختلف والمتواتر الذي روي به عدد  
يحيل العادة فواطمع على الكذب من ابتداء الى انتهايه وينضاف لذلك ان يعجب  
خبرهم افادة العلم لسامع الحديث من كذب على متقدا فنقل النووي انه  
جاءت ما يتبين من الصحابة والشهوس وهو اوله امتسام الاحاد مال طرف  
مختصه باكثر من اثنين لحديث انما الاعمال بالنيات لانه انما طرات له الشهرة  
من اعتدي به سعيد واول اسناده فرد وهو ملحق بالمتواتر عنده الا انه

يفيد

يفيد العلم النظري **والصحيح** ما اتصل بسننه بعد ول منا بطين بلوشند وذ  
بان لا يكون الثقة خالف اسرج منه حفظا او عدد مخالفة لو كان اجمع  
ولا على ضعيفة قاذحة مجمع عليها اي اسناده ضعيف لانه مقطوع به في  
نفس الامر ليجازر خطا الضابط الثقة ونيانه نعم مقطوع به اذا تواتر فان لم  
يتصل بان حذف من اول سننه او جميعه لا وسطه فمعلق وهو في صحيح البخاري  
يكون مرفوعا وموقوفا ياتي البحث فيه استنائه تقا في الفصل التالي والمختار لا يخرج  
في سننه بانه اصح الاحاديث مطلقا غير مقيد بصحابي تلك الترجمة لعسر الاطلاق  
اذ يتوقف على وجود درجات التعويل في كل فرد من رواة السنن المحكوم ان فان  
قيد بصحابة ما ساع فيقال مثلا اصح اسانيد اهل البيت جعفر بن محمد عن ابيه  
عن جده عن علي اذا كان الراوي عن جعفر ثقة واصح اسانيد الصديق رضي  
الله عنه اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي بكر واصح اسانيد عمر  
الزهري عن سالر عن ابيد عن جده واصح اسانيد ابي هريرة الزهري عن سعيد  
ابن المسيب عن مطر الهيثم هريه واصح اسانيد ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر  
رضي الله عنه واصح اسانيد عائشة عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة رضي  
الله عنها او يحكم بصحيح نحو جرة نص على صحته من اجتهاد عليه من احفاظ  
النقاد اوله بنص على صحته معناه فالظاهر جواز بصحة لمن تملكته معرفته  
وقوي ما دراله كاذب اليه القطان والمنذري والديلمي والشيبي وغيرهم  
خلا فالابن الصلاح حيث منع لضعف اهل هذه الازمان **واحسن** ما عرف بخبره  
من كونه حجازيا شاميا عراقيا مكيما كوفيا كان يكون الحديث عن راو قد اشهر  
برواية اهل بلدة كعبادة في البصرين فان حديث البصرين اذا جاعل فتارة  
ونحوه كان مخرجه معروفا بخلافه عن غيره والمادبة الاتصال فالقطع والمرسل  
والفضل لقيمة بعض رجالها لا يعلم مخرجه الحديث منها لا يسوق الحكم بمخرجه والمعتبر  
الاتصال ولو لم يعرف اذ كل معروف المخرج متصل ولا عكس وشهرة رجاله بالوالة  
والضبط المنحط عن الصحيح ولو قبل هذا حديث حسن الاسناد او صحيح فهو  
قولهم حديث حسن صحيح او حديث حسن لانه قد يصح او يحسن الاسناد للاتصاله

اي من الضابط والرواية

وتعدر فانه وضبطهم دون المن لشذوذ او علة وما قيل فيه حسن صحيح  
اي صح باسناد وحسن باخر والصلح دون احسن قال ابو داود وما كان في كتابي  
السنن من حديث فيه وهن شديد فقد بيتهه وما لم اذكر فيه شيء فهو صحيح  
وبعضها صح من بعض انتهى قال الحافظ ابن حجر لفظ صلح في كلامه اعلم من ان  
يكون للاحتجاج او للاعتبار فما ارتقا الى الصحة ثم الى احسن فهو بالمعنى الاول  
وما عداها فهو بالمعنى الثاني وما قصر عن ذلك فهو الذي فيه وهن شديد  
والمضيق ما لم يجمع على ضعف بل في متنه او سنده تضعيف لبعضهم  
وتقوية لبعض الاخر وهو من اعلام الضعيف وفي البخاري منه والضعيف  
ما قصر عن درجة احسن وتفاوتت درجاته في الضعيف بحسب بقوله  
من شرط الصحة والسند ما اتصل بسنده من رواة الى منتهاه رفا  
ووقفا والرفوع ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او لغة  
متصلا كان او منقطعا ويدخل فيه المرسل ويشمل الضعيف والموقوف  
ما قصر على الصحابي قولا او فعلا ولو منقطعا وهل يسا ابن ابي عمير ومنه قول الحافظ  
كنا نعمل ما لم يفتحه الى النبي صلى الله عليه وسلم فان اضافة اليه نحو قوله جابر كنا  
نعمل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن قبل الرفوع وان كان لفظه  
موقوفا لان غرض الراوي بيان الشرح وقيل لا يكون مرفوعا وقول الصحابي  
من السنة كذا او امرنا بضم الهمزة او نأمر او نهينا او اوج فحكمة الرفوع ايضا  
لقول الصحابي انا اشبهكم صلاة به صلى الله عليه وسلم كتفيه تعلق بسبب الزيادة  
وحديث المفتره كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرفون بابنه بالاطراف  
صوابه الصلح رفعة وقال الحكم موقوف وقول التابعي من دون رفعة او رفعة  
او مرفوعا او يبلغ بر او يرويه او يثبته بفتح اوله وسيكون ثابته وليس بالثابت او سنده  
او يشره مرفوع بلا خلاف والحامل له على ذلك الشك في الضعيف التي سمع  
بها في قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والنبي وخو ذلك سمعت او حدثني  
وهو عن الراوي الابدال او طلبا للتخفيف واثبات للاختصاص او للشك في  
ثبوت او درعا حيث علم ان الراوي بالمعنى فيه خلاف وفي بعض الاحاديث

قول

قول الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم رفعه وهو في حكم قوله عن الله عز وجل  
ولو قال تابعي كنا نفعل فلينس مرفوع ولا بموقوف ان لم يصفه لزم من الصحابة  
بل مقطوع فان اضافة لزم منهم احتمال الوقف لان الظاهر اطلاقهم عليه وتقريره  
فاحتمل عليه لان تقرير الصحابة قد لا ينسب اليه بخلاف تقريره صلى الله عليه  
وسلم واذا اتى عن صحابي موقوفا عليه مما لا مجال للاحتجاج فيه لقول ابن  
سعود من اتى سائرا او عزا او افتد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم  
فحكمة الرفوع تحسبنا للظن بالصحابة قاله الحافظ والموصول ويسمى المتصل  
ما اتصل سنده رفقاً وقفا لاما اتصل للتابعي نعم يسوغ ان يقال متصل الى  
سعيد بن المسيب او الى الزهري مرسل والمرسل ما رفته تابعي مطلقا وتابعي  
كبير الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف لا يحتاج به كما عند الشافعي والجمهور  
واحتاج به ابو حنيفة ومالك واحمد في الثموني عنه فان اعتمد بحجة من وجه  
مسند او مرسل اخر اخذ مرسله العلم من غير رجال المرسل بل وقول الحافظ  
به ومن ثم اخرج الشافعي مراسيل سعيد بن المسيب لانها وجدت مساندة  
من وجوه اخر قال النووي اما اخذوا اصحابنا المتقدمون في معان قول  
الشافعي ارسال سعيد بن المسيب عندنا حسن على قولين احدهما انها حجة عند  
بخلاف غيرها من المراسيل لانها وجدت مسند تابعيها انها ليست بحجة عند  
بل كغيرها وانما مرجع الشافعي مرسله والترجيح بالمرسل جاز قال الخطيب والاصول  
الثاني واما الاول فليس بشيء لان في مراسيل سعيد ما لم يؤخذ بحال من وجه  
يصح واما مرسل الصحابي كابن عباس وغيره من صفار الصحابة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم عالمه سمع منه فهو حجة واذا انفرد عن الوصل ولا يرسل بان يختلف  
الثقة في حديث فيرويه بعضهم متصلا واخر مرسل حديث لا تكاد الا يروي رواة  
اسرايل وجماعة عن ابي اسحاق السبيعي عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله  
عليه وسلم ورواه الثوري وشعبة عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه  
وسلم فتقبل الحكم للسند اذا كان عدلا صابغا قال الخطيب وهو الصحيح وسئل عنه  
البخاري فحكى له وصل وقال الزيادة من الثقة مقبولة هذا وان المرسل شعبة

ودرجتهما من الحفظ والابقان معلومه وقيل احكم للاكثر وقيل للاخف  
واذا قلنا به وكان المرسل الاصفظ فلا يقدح في عدالة الواصل واهليته على  
الصحيح واذا تعارض الرفع والوقوف بان يرفع ثقة حديثا ووقفه ثقة غيره  
فاحكم للرافع لانه مثبت وغيره ساكت ولو كان نائبا فالمثبت مقدم وقيل  
من زيادة الثقات مطلقا على الصحيح سواء كانت من شخص واحد بان رواه  
مرة ناقصا ومرة اخرى وفيه تلك الزيادة او كانت الزيادة من غير من رواه ناقصا  
وقيل بل مردودة مطلقا وقيل مردودة منه مقبولة من غيره وقال الامويون ان  
اتخذ المجلس ولم يجتمعت غفلة عن تلك الزيادة غالبا ردت وان احتمل قبلت  
عند الجمهور رواه جهل تعدد المجلس فاوحي بالقبول من صورة اتحاده وان تقدمت  
يقينا قبلت اتفاقا المقطوع ما جاء عن تابعي من قوله او فعله موقفا عليه وليس  
بجة والمقطوع ما سقط من رواة واحد قبل الصحابي وكذا من كان معه او اكثر  
بجانب لا يزيد على ما سقط منها على واحد والمقطوع ما سقط من رواة  
قبل الصحابي اثنان فاكثر مع التوالى لقول مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ولعدم التقيد باثنين قال ابره الضلاح ان قول المصنفين قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من قبل المعضل ومنه ايضا حذف لفظ النبي والصحابي معا ووقوف المثلث  
على التابعي كقول الامام عن الشعبي يقال للرجل يوم القيامة علمت كذا وكذا  
فيقول ما علمت فتدطق جوارحه الحديث والمعنعن الذي قيل فيه فلان عن فلان  
من غير لفظ صحابي صريح بالتمتع او التحديث او الاخبار اما عن رواية مسيئة موقوفة  
موقوفة عند الجمهور بشرط اتفاق المعنعنين بعضهم بعضا ولو منع وعدم التد  
ليس من المعنعن عن المؤمنين عند خلفي صريح باشتراط اتفاق علي بن ابي طالب  
وعلي بن ابي طالب وجعله شرط في اصل الصحة وعزاه النواوي للمحققين وهو  
مقتضى كلام الشافعي ولم يشترطه مسلم بل انكر اشتراطه في مقدمة صحيحه  
وادعاه قول مخترع لم يسبق قابله اليه والمؤلف قول الراوي حدثنا  
فلان ان فلانا قال وهو كمن في اللقا والمجالسة والسمع مع السلامة  
من التدليس والمؤلف ما حذف من اول سنده لا وسطه ما حوز من

تعليق

تعليق الجار لقطع اتصاله وسبقه وياتي حكمه انشا الله تعالى في الفصل التالي  
يعون الله والمسند ليس بفتح اللام المسددة ثلاثة احدها ان يسقط اسم  
شيوخه ويرعى الى شيخ شيخه او من فوقه فيسند عنه ذلك باللفظ لا يقتضي الاشارة  
بل بلغظ موهم له فلا يقول اخبرنا وما في معناها بل يقول فلان او قال فلان  
او ان فلانا موهمها بذلك انه سمعه من رواه عنه وانما يكون تديلا اذا كان  
المسند قد عاصره الذي روي عنه او لقيه ولم يسمع منه او سمع منه ولم يسمع ذلك  
الذي دلسته عنه فلا يقبل من عرف ذلك الا بما صرح فيه بالاتصال كسمعت وفي  
الصحيح من حديث فيستوي الاسناد كله ثقات وهو شرط التدليس وكان بقية به الوليد  
افعل الناس له ثلثا لثباته ليس الشيوخ غير اهل هذا القسم المصريح فيه بالسمع كثير  
كالاغش وقادة والثوري وما فيها من حديثهم بالعنفه ونحوها محمول على  
ثبوت التماع عند المخبر من وجه اخر ولو لم تطلع عليه تحسينا للظن بصاحبه  
الصحيح ثابتها تدليس التسوية بان يسقط صنفين بين شيخها التوين بان  
يسمى شيخه الذي سمع منه بغير اسمه المعروف او يلقبه او يصفه بملم بشهرة تسمية  
لا يعرف وهو جائز لقصد تبسيط الطالب فاختراره له بحث عن الرواة والدرج  
كلام يذكر عقب الحديث متصلا انه منه او يكون عنده امتثات باسناديه فيرويهما  
باجد هما رواية سعيد بن ابي مريم لا يتابعضوا ولا تحاسدوا ولا تداربوا ولا تناقضوا  
ادرج ابره ابي مريم ولا تناقضوا من متن اخر او سمع حديثا من جماعة مختلفين في  
اسناده او متنه فيرويه عنهم على الاتفاق او يسوق الاسناد فيغيره له عارض فيقول  
كلاما من قبل نفسه فيظن بعض من سمعه ان ذلك الكلام من متن الحديث فيرويه  
عنه كذلك ويكون في المتن تارة في اوله الحديث ابي هويرة اسبقوا الوضوء فان ابا القاسم  
صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار فاسبقوا من قول النبي هجرة والباقي مرفوع  
ويكون ايضا في اثنائه وفي اخره وهما الاكثر للحديث ابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم  
علمه الشهد في الصلاة فقال التحية لله الى اخره ادرج فيه اوجيزة زهير بن  
معاوية احد رواه عن الحسن بن احوهنا كلاما لابن مسعود وهو فاذا قلت هذا  
فقد قضيت صلاتك ان شئت ان تقوم فنت وان شئت ان تقف فاقوه والوالي

باب في بيان ما  
يأتي في المتن

باب في بيان ما  
يأتي في المتن

خمسة المطلق وهو القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قليل بالنسبة  
الى سند اخر بر من ذلك الحديث بعينه بعد كثير او بالنسبة لمطلق الاسانيد  
والقرب من امام من ائمة الحديث ذي صفة عالية كالخفظ والضبط كالك  
والشافعي والقرب بالنسبة لرواية الشيخين واصحاب السنن والاولو يتقدم  
الشيخ فمن تقدم سماعه من شيخ اعلام من سمع من ذلك الشيخ نفسه بعد  
والنازل كالمعالي بالنسبة الى ضد الاقسام العالية والمسلسل ما ورد بحالة  
واحد في الرواية او الرواية واصحاب قراءة سورة الصوف والفريدي ما انفردوا  
بروايته او برواية زيادة فيه عن سمع حديثه كالزهري احد حافظي المتن  
او السند وينقسم الغريب صحيح كالافراد المخرجه في الصحاح والعيون  
ضعيف وهو الغالب على الغريب والي غريب حسن وفي جامع الترمذي من كثر  
والغريب ما انفرد بروايته اثنان او ثلاثة دون ساير رواة الحافظ المروي عنه  
والعلل ولا يقال المعلوم خبر ظاهر السلامه لجموعه شرط الصحة لكن فيه علت خفيه  
فيها غموض تظهر للنقاد اطباء السنة كما ذقن نقلها عند جمع طرفي الحديث  
والغرض عنها كمن الفقه راوي ذلك الحديث كغيره عنده هو حفظ واضبط والشر  
عدد او تفرد به وعدم المتابعه عليه مع قران تنبيه على رسمه في اصل مرسل  
او رفع موقوف او ادراج حديث في حديث او لفظه او عمله ليست من احديث  
ادرجها فيه او يتم بابدال او ضعيف يثق به ويقع في الاسناد والمتن فالاول  
لحديث يعلى به عبيد عن الثوري عن عمرو بن دينار البيهقي باخصاص  
النقاد بان يعلى غلط انما هو عبد الله بن دينار لا عمرو بن دينار وشذ ذلك  
عن ساير اصحاب الثوري وسبب الاشتباه اتفاقهما في اسم الاب وفي غير واحد  
من الشيخ وتعارفهما في الوفاة واما علل المتن فكحديث مسلم في جهة الازاعي  
عن قتادة انه كتب اليه يخبره عن انسان حدثه انه قال صلى الله عليه وسلم خلق النبي صلى الله  
عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي فكانوا يفتخون بحديثهم رب العالمين  
لا يذكر من لبيد الله الرحمن الرحيم في اول قراءة ولا في اخرها فقد اعل الشافعي  
رحم الله تعالى وغير هذه الزيادة التي فيها عدم البسمل بان سبعة او ثمانية خالفوا في

ذلك

المتن  
الاسانيد

ذلك واتفقوا على الاستفناح بحمد رب العالمين لم يذكر ولا لبس اسم الله الرحمن الرحيم  
الرحيم والمعنا التهديد ون بقراءة ام القرآن قبل ما يقرأ بعدها ولا يعني انهم  
يتركون البسمله وخبرنا فكان بعض روايه فهد من الاستفناح نفي البسمله  
فصرح بما فهمه وهو محط في ذلك ويتايد بما صح عن اسنانه سبيل اكان النبي  
صلى الله عليه وسلم يستفتح بالحمد لله رب العالمين او بيسم الله الرحمن الرحيم فقال  
للسائل انك لتسألني عن شيء ما حفظه وما سألني عنه احد قبلك على ان قتادة  
ولداكمه وكاتبه لم يعرف وهذا هو في التعليل وهذا من اغض انواع علوم الحديث  
وادقها ولا يقوم به الا ذو فهم ثاقب وحفظ واسع ومعرفة تامه بمراتب الرواية  
وملكة قوية بالاسانيد والمتون وقد يفتقر عبارة المعلل عن اقامة الحجج على  
دعواه كالصير في نقد الدينار والدرهم والغرد يكون مطلقا بان يفرد الراوي  
الواحد عن كل واحد من الثقات وغيرهم ويكون بالنسبة الى صفة خاصة  
وهو انواع ما قيد بثقة كقول القائل في حديث قرانه صلى الله عليه وسلم في  
الاضحى والغط بقاف واقترنت له بروه ثقة الاخرة ابن سعيد فقد انفرد به  
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي واقد الليثي صحابه او بسند موثقه كثر والبصر  
والكوفة كقول القائل في حديث ابي سعيد اخذت من المروي عن ابي داود في كتابه  
السنن والتفرد عن ابي داود الطنابلي عن همام عن قتادة عن ابي بصرة عن قتادة  
امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقرأ بفاحته الكتاب وما يسركم به وهذا الحديث  
غير اهل البصرة قال الحكم انهم تفردوا بذكر الامر فيه من اول الاسناد الى اخره ولم  
يشركه في لفظه سواهم وكذا قال في حديث عبد الله بن زيد في صفة وصية  
النبي صلى الله عليه وسلم ان قوله ومسح راسه بما غير فضل يدك عن راسه تفرد بها  
اهل مصر لم يشركهم احد ولا يقتضي شي من ذلك ضعفه الا ان يراى تفرد واحد من  
اهل البصرة فيكون من المرفوع والمطلق والثالث ما تفرد به بخصوص حيث لم يروى  
عن فلان الا فلا ن كقول ابي الفضل به طاهر عقب الحديث المروي في السنن المروي  
من طريق سفيان بن عيينة عن ايل بن داود عن عن ولده بكر بن ايل عن الزهري  
عن اسن ان النبي صلى الله عليه وسلم اوله على صفة يسوي وتم له يرويه عن بكر بن ايل

وله روى عن قابيل بن عمار بن عيسى فهو قريب وكذا قال الترمذي انه حسن عزيمت  
قال وقد رواه غيره واحد عن ابن عيينة عن الزهري يعني بدو وايل وولده قال  
وكان ابن عيينة رعا لهما واحكم بالتفريق بعد تنبيه طرق الحديث الذي  
يظن انه فرد هل شارك رويه اخرازمي لان وجد بعد لونه فرد ان تاوتنا اخر  
من يصلح ان يخرج حديثه للاعتبار والاستشهاد به وافقه فان كان التوافق  
باللفظ سمي متابعا وان كان بالمعنى سمي شاهدا وان لم يوجد من وجه بلفظه  
او بمعناه فانه يتحقق فيه التفرد المطلق حينئذ ومظنه معرفة الطرق  
التي يحصل بها المتابع والشاهد ويتبع بها الفردية الكتب المصنفة في الاطراف  
وقدم مثل ابن حبان بكيفية الاعتبار بان يروي جماعة بتهمة حديثه المتتابع  
عليه عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فينظر  
هل روى ذلك ثقة غير ايوب عن ابن سيرين فان وجد علم ان الحديث اصلا  
يرجع اليه وان لم يوجد ذلك فتدفع غير ابن سيرين رواه عن ابي هريرة واستد  
فضحا ابي هريرة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وجد علم ان  
الحديث اصلا يرجع اليه والافلا وكما انه لا اخصار المتتابعات في الثقة كذلك  
الشواهد فيدخل فيهما رواية من لا ياتي بحديثه وحده بل يكون معدودا في الضعفا  
وفي البخاري وسليمان بن ابي حمزة الضعفاء ذكرهم في المتابعات والشواهد وليس كل  
ضعيف يصلح لذلك وكذا قال الدارقطني فلان يعتبر به فلا لا يعتبر به وقال  
الغزالي في شرحه مسلم وانما يدخلون الضعفاء كون التابع لاعتماد عليه وانما الاعتماد  
على من قبل انتهى قال شيخنا ولا اخصار له في هذا بل قد يكون كل من المتتابع  
والمتابع لاعتماد عليه فاجتماعهما تحصل القوة ومثال المتابع والشاهد ما رواه  
الشافعي في الام عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابي عمر رضي الله عنهما ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون فلو نفيها حتى تروى الهلال ولا تقطروا  
حتى تروه فان عم عليكم فالحق العدة ثلاثة ايام فان في جميع اللطائف عن مالك بهذا  
السند بلفظ فان عم عليكم فاقدروا له واسار البيهقي الى ان الشافعي تفرده بهذا  
اللفظ عن مالك فنظرنا فاذا البخاري روى الحديث في صحيحه فقال

هو كذا في البخاري  
التابع

مدنا

حدثنا عبد الله بن سلة المعيني حدثنا مالك بن بلغظ الشافعي سوا فقهه متابع  
ثامة في غاية الصحة لرؤية الشافعي ودله على ان ما رواه عن عبد الله بن  
دينار باللفظين معا وقد وقع فيه عبد الله بن دينار بن محمد بن عبد الله بن  
احد اخرجه مسلم من طريق ابي امامة عن عبد الله بن عمر نافع قد ذكر الحديث  
وفي اخره فان عم عليكم فاقدروا ثلاثة ايام والثاني اخرجه ابن حبان في طريقه عن  
ابن محمد بن زيد عن ابيه عمر بلفظ ان عم عليكم فاقدروا ثلاثة ايام فلهذا لا يحتمل  
ناقصة وله شاهد ان احدهما من حديث ابي هريرة رواه البخاري عن ادم  
عن شعيب بن محمد بن زياد عن ابي هريرة بلفظ ان عم فاقدروا ثلاثة ايام ثلثين  
وثانيتها من حديث ابن عباس اخرجه النسائي من رواية عمرو بن دينار عن محمد  
بن حبيب عن ابن عباس بلفظ حدثنا ابنه دينار عن ابيه عمر سوا وانما اطلت  
الكلام في هذا لكثرة ما في البخاري منه والله الموفق والمعين والشاذ ما خالف  
الراوي الثقة فيه جماعة الثقات بزيادة او نقصان فيظن انه وهم قال في الصلح  
الصحيح التفصيل فاخالف فيه المنفرد من هو حافظ واضبط فشا ذمورد  
وان لم يخالف بل روى شيئا لم يروه غيره وهو عدل ضابط فصحيح او غير ضابط  
ولا يبعد عن درجة الضابط فحسن وان بعد فشا ذمورد ويكون الشذوذ في السند  
كرواية الترمذي والنسائي وابنه ماجه من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عتبة  
عن ابن عباس ان رجلا توفي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثا  
الامولى هو واعتقه الحديث فان حماد بن زيد رواه عن عمرو بن دينار بن  
عباس لكن قد تابع ابن عيينة على وصله ابن حبان وغيره ويكون في المتن لزيادة  
يوم عرفة في حديث ايام الشريعة ايام اكل وشرب فان الحديث من جميع طرقه  
وانما اجابها موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر كما اشار اليه ابن  
عبد البر على انه قد صحح حديث موسى هذا باخر حجة وجان واحكام وقال على شرط  
مسلم وقال الترمذي حسن صحيح وكان ذلك لانها زيادة معه غير متافية لا يمكن  
حملها على حافظي عرفة والمنكر الذي لا يعرف منه من غير جهة راويه فلا يتابع  
له فلا شاهد قاله البردعي والصواب التفضل الذي ذكره ابنه الصلح في الشاذ

مجهول

فقال ما انفرد به ثقة يحمل ثقته حديث ما ذكر عن الزهري عن علي بن حسين  
عن عمارة بن عثمان عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما رفته لا يرث المسلم الكافر  
فانما كان خالف في سمية راويه عمر بن حفص العمري غيره هو حيث هو عندهم  
عمر بن الخطاب وقطع مسلم وغيره على ما ذكره في مثل ما انفرد به ثقة لا يعمل  
بغيره كحديث ابي زيد بن يحيى بن محمد بن قيس بن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة  
رضي الله عنها رفته على كل الباطل الحديث تفرد ابو زيد وهو شيخ صالح الحديث  
مسلم في صحيحه غير انه لم يبلغ مبلغ من اجل ثقته وقد ضعفه ابن معين وابن  
حيان وقال ابن عدي احاديثه مستقيمة سوى اربعة عد منها هذا و  
**المضطرب** ما روى على وجه مختلف متداخلة على التساوي في الاختلاف  
من راو واحد بان رواه مرة على وجه واخرى على اخر مخالفا له او رواه الثما  
يضطر بغيره راويان فاكثر ويكون في سند روايته ثقة كحديث شيباني  
هو واهلها فانه اختلف فيه على ابي اسحاق وقيل عنه عن عكرمة عن ابي  
بكر ومنهم من زاد بيدها ابن عباس وقيل عنه عن ابي جعفر عن ابي بكر  
وقيل عنه عن عامر بن سعد عن ابيه عن ابي بكر وقيل عنه عن مصعب بن سعد  
عن ابيه عن ابي بكر وقيل عنه عن ابي الاحوص عن ابن مسعود وقد يكون  
الاضطراب في المتن وقل ان يوجد مثال سائر الحديث نفي البسالة حيث زال الاضطراب  
عنه تحمل نفي القواعد على نفي السماع ونفي السماع على نفي الخبر كما قرره في موضع من  
المطولات تران الاضطراب سوا كان في السند وفي المتن موجب للضعف لا سيما  
بعد ضبط الراوي والموضوع وهو اللذنب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسمى  
المختلف الموضوع ويحرم روايته مع العلم بالامبيات والعمل به مطلقا وسببه نسيان  
او افتراء او تحريف او يورث باقرار واضعه او قرينه في الراوي والمروي فقد وضعت  
احاديث يشهد بوضعها ركابة الفاظها ومعانيها وروايتها عن الربيع بن خثيم  
التابعي الجليل انه قال ان الحديث صنوا كفنوا النهار يعرف وتلك كظلمة الليل ينكر  
**والمقلوب** كحديث منته مشهور براءي كسالمه ابدال من الرواة بوجه نظيره  
في الطيبة كقانع ليرث فيه لوانته او قلبه سند لمن اخر مروى بسند اخر يقصد امتحان

حفظ

حفظ الحديث كقلب اهل بغداد على البخاري رحمه الله مائة حديث امتحانا  
فردها على وجوهها كما سياتي ان شاء الله تعالى **المرحوب** كابدال  
مخى سائر بناه كما يراى والذي ركب اساده لمن اخر وثقته لا سار من اخر  
**والمقلوب** الذي ينقلب بعض لفظه على الراوي فينتفي معناه كحديث البخاري  
في باب ان رحمة الله قريب من المحسنين عن صالح بن كيسان عن الاعرج عن ابي  
هشيرة رضي الله عنه رفته اختصمت اجنة والنار الى زعمها الحديث وفيه انه ينشئ  
للنار خلفا صوابه كما رواه في موضع اخر من طريق عبد الرزاق عن هانئ بن هيرة  
بلخا فاما اجنة فينتفي الله لها خلفا فسابق لفظ الراوي من اجنة الى النار وصار  
منقلبا وكذا جزم ابن القيم بانه غلط وما ليه الباقين حيث انكره الرواية  
واصح بقوله ولا يظلم ربيك احدا **والمسج** بالموجدة واجم رواية القرينين  
في السنن والاسناد احدها عن الاحمر كرواية كل عن ابي هريرة وعائشة عن الاحمر  
وخر رواية التابعي عن تابعي مثله كالزهري وعمر بن عبد العزيز وكذا من دونها  
**والمحقوق** الذي تغير بنقط الحروف او حركاتها او سكناتها كحديث جابر بن  
ابي بؤم الاحزاب على الكلمة صحفه عند رفقالي بالاصناف وانما هو ابي بؤم  
كعب او ابو جابر استشهد قبل ذلك في احد والناسخ **والمسحوق** ويعرف التسخ  
يتنصب من الشارع عليه كحديث بريرة كنت نهيتمكم عن زيارة القبر فزوروها  
او جزم الصحابي بالناظر كقول جابر في السنن كان اخر الامر من النبي صلى الله  
عليه وسلم الوضوء مما مست النار او بالناسخ فان لم يعرف فان انكرت جميعا  
بوجه من وجوه الترجاج متنا ولساذا الكثرة الرواه وصفاتهم بين المصير اليه  
ولا فتجع بينهما فان لم يكن توقف عن العمل باحد **والمختل** ان يوجد حديثا  
متضادا في المعنى بسبب الظاهر فيجمع بما ينفي التضاد كحديث لا عدوى ولا  
طيرة مع حديث فمن الجذوم وقد جمع بينهما بان هذه الامراض لا تقدي بطيرها  
ولكن جعل الله تعالى مخالطة المريف للصحح سبب لعدايبه وقد تختلف ومن الامواع  
رواية الا باعن البناء وهو كرواية الاكارع عن الاصاغر ورواية الابنا عن الاباء  
وتدخل فيه رواية الابن عن ابيه عن جده واكثر ما انتهت الرواية الى اربعة عشر ايا



والشاذق واللاحق وهو من اشترك في الرواية عنه لاويان متقدم ومتأخر تبارك  
وفاتهما تبارك يدا فحصل بينهما امد بعيد وان كان المتأخر غير مودود من معاصري  
الاولى ومن طبقته ومن امثاله وذلك ان البخاري حدث عن تلميذه ابي العباس  
السراج باساق التاريخ وغيره مات سنة وخمسين وما يتبعه وامر من حدث عن السراج  
بالسراج ابي الحسين اخفاف ومات سنة ثلاث وسبعين وتلقاه منه ان حافظ السلفي  
سمع منه ابو علي البرداني احد مشايخه حديثا رواه عنه ومات على راس الخمس  
مايزم كان اصحاب السراج سبطه ابو القاسم عبد الرحمن به ملي وكانه وفاته سنة  
خمس مائة وستة مائة ومن فوايد تفرقة حلاقة الاسناد في القلوب والاخوة والا  
اخوات فمن امثلة الاثني عشر هشام وعمر وابنا العاصي وزيد ويزيد ابنا ثابت  
ومن الثلاثة سهل وعباد وعثمان بنو حنيفة بالتصقية ومن الاربعة سهل وعبد الله  
الذي يقال له عباد ومحمد وصلاح بنو ابي صالح ذكوات الثمان وفي الصحابة عايشة واما  
وعبد الرحمن ومحمد بنو ابي بكر الصديق بعد صفي الله عنهم واربعة والدا في بطن  
وكا نوا علماء ومحمد بنو له يسر بنو ابي اساميل السلمي ومن الخمسة الرواه سفيا  
وادم وعمران ومحمد وابلجهم بنو عبيدته ومن الستة محمد وابيس ومحي ومعبود  
وحفصه وكريمه اولاد سيرته وكلم من التابعين من له روه عنه الا وهو واحد  
كرواية الحسن البصري عن عمر وبنه تغلب في صحيح البخاري فان عمر ولد روه عنه غير  
الحسن قاله مسلم وكما لم من له اسما مختلفه ونفوس متعددة وفايدته الامم  
من جعل الواحد اثنين وتوثيق الضعيف وتضعيف الثقة والاطلاع على  
صنيع المسلمين ومن امثلة محل به الشايب الكلبي المفسر هو ابو الغض الذي  
روى عنه ابن اسحاق وهو جده السائب الذي روى عنه ابو اسامة وهو ابو  
سعيد الذي روى عنه عطية العوفي موهان اخذ في روى ابو هشام الذي  
روى عنه القاسم به الوليد والمفردات من الاسماء من الصحابة سند يفتح العين  
والدال المهملة بينهما نون ساكنة اخره راوكله بالدال المهملة ونجات ابن  
الحديل مهملة مفتوحة بعدها نون ساكنة فموجده فلام ووايهه بموجده مكسوة  
فهمله ابيه معبد ومن غير الصحابة تدوم سو مفتوحة ودال مهملة مفتوحة

ابو صبح

ابو صالح او بالتصقية الحميري وسعيد بالمهملة مصغرا ابيه الخمس بكسر الخاء  
وسكون الهم بعد هامه والمفردات من الاقارب سفينة مولى رسول الله صلى الله  
عليه وآله ومن غير الصحابة مندل به على العتري واحمه فيما قيل عر ومسله انه بضم  
اق له وثالثه وبعد الهم شين معجمه وهي وما المسك ومن الكنا ابو العبيد بضم المهملة  
ثم موحدة مفتوحة ثنية عبد وابو العشر بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمه الداري  
ومن الاقارب البقي يفتح اللام والموحدة وكسر القاف على به سلمه والكنا سبعة  
اقسام كنية لصاحب كنية اخرى غيرها ولا اسم له غيرها ابو بكر به عبد الرحمن بن حارث  
احد الفقهاء السبعة كنية ابو عبد الرحمن او يكون الكنية اسمه ولا كنية له كابي  
بلال الاشعري عن شريك او يكون الكنية لقباً وله اسم وكنية غيرها كابي تراب كولي به  
ابي طالب ابي الحسن وابي الزناد كعبد الله بن ذكوان ابي عبد الرحمن او يكون له كنية  
اخرى غيرها او اكثر من غير سبب لذلك فمن امثلة ذلك ذوا الكنية بن عبد  
الملك بن عبد العزيز بن جرح يكنى ابا خالد و ابا الوليد ومن الثلاثة منصور الفزاري  
يكنى ابا بكر و ابا الفتح و ابا القاسم وكان يقال له ذوا الكنا او تكون كنيته لاختلاف  
وفي اسمه اختلاف كابي بصير الغفاري وقيل في اسمه جميل بفتح الجيم وقيل بالحاء  
المهملة المضمومة وفتح الهم وهو الاصح او يكون مختلفا في اسمه كنية دون اسمه  
كابي به لقب قيل في كنيته ابو المنذر وقيل ابو الطويل او يكون في كل من اسمه  
وكنيته خلف كسفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وهو لقب وقيل في اسمه  
صالح وقيل عمير وقيل مهران وكنيته قيل ابو عبد الرحمن وقيل ابو الجعفي او  
اتفق عليهما معا كابي عبد الله ملك ابيه اسرا او يكون بكنيته اشهر منه باسمه كابي  
ادريس الخوافي اسمه عايد الله وفايد هذا النوع اليان فريما ذكر الراوي مرة  
يكنيه ومغ باسمه فبنوع التقدم كونها واحدا والاقارب فيهم قد باق في سياق  
الاسانيد مجرد عن الاسماء فنظن انها اسما فتحصل ما ذكره في موضع وتلقبه  
في موضع اخر شخصيه والذي في البخاري منه الاحول عامر به سلمه ان الازرق  
اسحاق بن يونس الازرق عبد الرحمن بن مهران الازرق ابو عبد الله  
سلطان الباقر محمد به علي بن حسين ابو جعفر البحر عبد الله بن عباس البطين مسلم

به عمران بن دينار محمد بن بشار الهادي عبدالله بن بشار الخزاز بن مهدي  
 خير المغربي بكر بن خلف دحيمة بن عبد الرحمن بن ابراهيم ذوالبطيخ اسامة بن  
 زيد ذواليدية اخرباق الرشك يزيد الضبي سدان اللخمي سعيد بن يحيى بن  
 صالح سلمويه سلمويه بن صالح المرزبي سعيد اسمه الحسين شاذان الاسود  
 ابن عامر عامر بن محمد بن الفضل السدي عبدان عبدالله بن عثمان بن عبد  
 اسمه عبد الرحمن بن عبيد بن اسماعيل هو عبيد الله بن عمرو بن ابي الدرداء اسمه عامر  
 غندر محمد بن جعفر فليح بن سليمان بن عبد الملك الدينلي ابو عاصم  
 الضحاك بن مخلد ابو الرشد لقبه وكنيته ابو عبد الرحمن ذات قتيبة  
 النطاقين اسمائه ابي بكر رضي الله عنهما ولا نساب معها فمهم وكثيرا ما يكون  
 نسبة لقبيلة او بطن او جواد او بلد او صناعة او مذهب او غير ذلك مما اشتهر بمجمل  
 عند العامة معلوم عند الخاصة فما يقع في كثير من التصحيف ويكثر الغلط  
 والتحريف والذي في البخاري منها الا شجعي عبيد الله بن عبد الرحمن الرواسي  
 عبد العزيز بن عبد الله بن انصاري شيخ البخاري محمد بن عبد الله بن المثنى البديري  
 ابو مسعود عقبة بن عمار والسمر ابو العالقة بن الربيع السهم التيمي سلم  
 الثقفي عبد الوهاب بن عبد المجيد الزبيدي محمد بن الوليد الزبير محمد بن  
 الوالد الزبير بن ابي جند محمد بن عبد الله بن سدي الزهري محمد بن مسلم بن عبيد  
 بن عبد الله بن شهاب السبيعي عمرو بن عبد الله بن ابي اسحاق السعدي عمرو بن يحيى بن  
 سعيد الشعبي عامر بن شراحيل الشيباني ابو اسحاق سليمان بن ابي سليمان  
 الصنابي عبد الرحمن بن عصابة الودي عبدالله بن الوليد العدي عبد الملك بن  
 عمرو بن عامر العمري عبيد الله بن عمرو بن حفص الفزاري اسحاق بن محمد الفزاري  
 محمد بن يوسف الفزاري ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الدمشقي القمي هو يعقوب  
 بن عبد الله له موضع واحد في الطب المجرى نعيم بن عبد الله الميموني عبد الله  
 بن محمد المسعودي اسمه عبد الرحمن بن عبد الله العمري ابو سفيان محمد بن  
 حميد القبري ابو سعيد الكيسان وابنه سعيد المقدي محمد بن ابي بكر  
 العمري ابو عبد الرحمن عبدالله بن يزيد الملاء ابو نعيم الفضل بن دكين ومن

قتيبة بن سعيد قال في كتابه  
 المخرج اسمه ذوالجستون  
 ابو عبد الله مسدد بن عبد  
 الملك

الرواة

الرواة من نسب الاخير ابي كعب بن منبه نسب الجد واسم ابيه امية ومعاذ ومعوذ  
 وعوده بنوا عفرا هي امهم وابوهم احارث بن رفاعه وعبد الله بن جعينة هي امه وابو  
 مالك وعبد الله بن ابي بن مملوك هي ام ابي ومنهم من نسب الى مروان بن الحنفية بن عمرو  
 وقد نسب الراوي الى نسبة يكون القواب خلاف ظاهرها كما في مسعود بن عقبة بن عمرو  
 البديري اذ انه لم ينسب لشهوذة بن ابي قول الجمهور فان عبد البخاري فيمن شهدها كان  
 ساكنها وكسليمان بن طرخان التيمي ليس من قبل تركها واثا المهمات في الحديث وتكون  
 في الاسناد والمغ من الرجال والنساء يتوصل لعرفتها بجمع طرف الحديث غالباً مثلاً  
 السد ابراهيم بن عبيد بن رجل من وائل فالرجل هو الفريفي بفتح الفين المعجم وفي  
 المتن حديث ابي سعيد اخذ يري في ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يري  
 فلم يصفوهم فبلغ سيدهم فراه رجل منهم الراقي هو ابو سعيد الراوي المذكور  
 وما في البخاري من هذا النوع باي مفسر في مواضع من هذا الشرع ان شاء الله تعالى  
 يعنى الله المولى والمختلف وهو ما يقع صورة خطأ ويختلن صيغته  
 لفظاً وهو مما يقع جهله باهل الحديث ومنه في البخاري الاحتمال في الملهل  
 والنوف وبالحق القبة والشفاعة التحية مكوت به حفص بن ابي اسحاق ذكر في حديث  
 الطويل في قصة ابي حنيفة وبنار بالموحدة والمجوه المشددة والسنار شيخ البخاري  
 والجماعة وبقية من فيه بهذه الصورة بالتحية والسيه الملهل المحففة ويستعمل  
 السين وتقبل التحية ابو المنهال سيار بن سلامة النابغى الغيرة ذلك مما لا يظلم  
 سره لا يسمع الاستفنا يذكره في هذا الشرع ان شاء الله تعالى واذا علم هذا فليعلم  
 ان شرط الراوي للحديث ان يكون مكلفاً عدلاً متقياً يعرفه بقائه بموافقة الشقات  
 ولا يضر مخالفة النادرة ويقبل اجرة ان بان سببه للاضطلاع فيما يروى  
 اجرة بخلاف التعديل فلا يشترط رواية العدل عن سماعه لا يكون تعديلاً  
 وقيل ان كانت عادية ان لا يروى الا عن عدل كالسجين فتدبرل ما لا فلا ولا يقبل  
 بمجمل العدالة وكذا مجهول الويه الذي لم يعرفه القلي او رفع ايها العذر رواية  
 اشهر مشهور به من اهل العلم والحجاية كلهم عدول وقيل المستور قوم ورجل  
 الصلاح ولا يقبل حديث من لم يسم اذ شرط قبول الخبر عدلاً ذلك ومنه

اسمه لا يعرف اسمه لا يعرف فليكن تعرف عدلته ولا يقبل من به بدعة كفا ويدعو الى  
بدعه ولا قبل لاحتجاج التجاري وغيره بكثير من المبتدعين غير الدعاه ويقبل التائب  
ويستغني ان يكون من اختلف من الثقات في اخر عمره لفساد عقله وخرفته ليميز من  
سمع منه قبل ذلك فيقبل حديثه او بعد فيرد ومن روى عنه منهم في الصحيح محمول  
على السلام وقد اعرضوا عن اعتبار هذه الشروط في زماننا لا بقا سلسلة الاسناد  
فيعتبر البليغ والعقل والستر والايقان ونحوه ولا لفاظ التعديل مراتب اعلاها ثقة  
او متقن او ضابط او حجه ما ينهضه وقت مامون لا بأس به وهو لا يكتب حديثه  
ثالثا مقارب الحديث اي رده رابعها متروك الحديث وكذاب وضع ودجال  
وواه وواه بمره بوجه مكسوفه فيم مفتوحة وراشدة اي قوله واحدا لا ترد  
فيه وهو الا ساقطون لا يكتب عنهم وفي رواية من اخذ على الحديث ترد وفي  
الثالث المشاهير في سماعه واسماعه كمن ينال بالنوم فيه او حدث لامن اصل مصحح او كثر  
المهوي في روايته ان حدث من غير اصل او كثر الشواذ والمناكير في حديثه ومن غلط في  
حديثه فبئس له وامر عبادا ونحوه سقطت روايته وسبب الاعتناء بضبط الحديث  
وحقيقته نفا وتكلا وايضا من غير سبق ولا تعليق بحيث يورث من بعد اللبس وانما  
يشكل الشكل ولا يستعمل بتقيد الواضح ومن عياض شكل الحبل المبتدعي  
وغيره لولا في بعض مشايخنا المصنف في ضبط التجاري على رواية واحدة لا كما  
يفعل من ينسخ التجاري من نسخة احافظ شرف الدين البغدادي لما يقع في ذلك  
اخطا الفاحش بسبب عدم التمييز ويتاكد بضبط الملتبس من الاسماء لانه في حفظ  
لامدخل للافهام فيه كبر بدفع الحجة فانه يشبهه بنز يد التحية فضبط ذلك اول  
لانه ليس قبله ولا بعده شيء يدل عليه ولا مدخل للقياس فيه وكتبا ما يكتبه باصل  
نسخة او باصل اصل شيخه المقابل به اصل نسخة او فرع مقابل باصل السماع وليد  
بالصحيح بان يكتب على كلام صحيح روايه ومعنا الكونه عرضة للشك او الخلف  
وكذا بالانتهيب وبما التزم بان يمد اوله كراس القادر ولا يصحفه بالمدود عليه  
على ثابت نفا فاسد لفظا او معنا او ضعيفا او ناقص ومن الناقص من صنع  
الارسال واذ كان الحديث اسادا فان كتب عند الانتقال من اساد الى اساد

مفردة

مفردة مهاد اشارة الى التحويل من احدها الى الاخر وباتي بحثها في اوابل الشرع ان ثابته  
واذا قر اسناد شيخه الحديث اول الشرع فانتهى عطف عليه معقول في او الذي يتليه  
وبه قال حدثنا ليكون كانه اسنده الى صاحبه في كل حديث وانواع التحمل اعلاها  
السماع من لفظ الشيخ سواء في نفسه او في غيره على الشيخ وهو يسمع وتقول غير  
عند الاداء اخبرنا والاحوط الافصح فان رواه بنفسه قال قرأنا على فلان والاقوال قرأنا على  
فلان وانا سمعته الاجازة المعروفة بالثنا ولله بان يدفع اليه الشيخ اصل سماعه او فرعا  
مقابل الاعليه ويقول هذا سماعي او روايتي عن فلان فارواه عني واخرت كبر روايته ثم  
الاجازة وهي انواع اعلاها المويبة كاجازة البخاري واجازة فلانا الغلاة في جميعه فمحيي  
واغوه واجازة تجميع مسموعاتي او مر روايتي واجازة المسلمون او لمن ادرك حياتي اولاهل  
الوقلم الغلاة في وقول الحديث بها ابنا وانباني ثم الكاتبه بان يكتب مسموعه من الحديث  
او مقرر جميعه او بعضها كما ضرب خطه او باذنه مقررنا ذلك بلا اجازة اق لا شمة  
الماعلام بان يقول له هذا الكتاب رويته او سمعته مقتصر على ذلك من غير اذن  
وهذه جوارها كثير من الفقهاء والاصوليين منهم ابن جرير وابن الصباغ  
ثم الوصية بان يوصي الراوي عند موته او سفره لشخص بكتاب رويته فجزءه محض  
سيره وعلله عياض بانه نوع من المأذون والصحيح عدم اجوازها لان كان له من  
الموصي اجازة فيكون روايته بها الا بالوصية ثم الاجازة بان يفتي على كتاب بخط يعرفه  
لشخص غاصه ولا يفتي احاديث يروي بها ذلك الشخص ولم يسمعها ذلك الواجد ولا  
منه اجازة فيقول وجبت او قرأت بخط فلان كذا ثم يسوق الاسناد والمقتضى تنبيه  
وشروط صحة الاجازة ان يكون من عالم بالمجاز والمجاز له من اهل العالم المجازة بصناعة  
وعن ابن عبد البر الصحيح ان الاجازة لا ظاهر بالصناعة حاذق فيها يد فليكون يتناولها  
ولا يشكك اساده لكونه معروفا معينا فان لم يكن كذا لم يسم يوم ان يحدث  
المجاز عن الشيخ بما ليس من حديثه او ينقص عن اساده الرجل والرجليه وقال ابن  
سيدا الناس اقل مراتب المجيزات يكون عالما بمعنا الاجازة العلم الاجمالي من انه روي  
شيئا وان معناه اجازته كذا في رواية ذلك الشيء بطريق الاجازة المعهودة لا العلم  
التفصيلي بما روي وبما يتعلق باحكام الاجازة وهذا العلم الاجمالي حاصل فيما روايته من

من عوام الرواة فان اخطاروه في الغم عن هذه الدرسة ولا اخل احد اخط عن ادراك  
هذا اذا عرف به فلا احب اهلا لان يتحمل عنه باجازه ولا سماع قال وهذا الذي اشرت  
اليه من التسامع في الاجازة هو طريق الجمهور قال شيخنا وما عده من التشديد فهو  
مناف لما جازت الاجازة له من بقا السلسلة فقد لا يشترط التاهل حين التحمل ولا  
يقبل ما جرد بالاداء ونشر الرواية وعليه يحمل قوله اجزت له رواية ايشطره ومنه  
ثبوت الرواية من حديث الميز وقال ابو مروان الطبري انها لا تحتاج لغيره مقابله  
نسخه باصول الشيخ وقال عياض تصح بعد تصحيح روايات الشيخ ومسموعاته  
وتحقيقها وصحة بطايفه كتب الراوي لها والاعتماد على الاصول الصحيحة وكتب  
بعضهم لمن علم منه التاهل اجزت له الرواية عني وهو لما علم من اتقانه وضبطه  
عني عن تقيدي ذلك بشرطه انتهى ولبصالح النية في التحديث بحيث يكون  
مخالصا لا يريد بذلك عوضا دنيويا بعيدا عن حب الرئاسة ورعونتها ولبصالح  
الحديث بصوت حسن فصيح مرتل ولا يسرده سررا البلايل يتيسر او يمنع التامع  
من ادراك بعضه وقد تسامح بعض الناس في ذلك وصار يحمل استجلاء ما تسامح  
السامع من ادراك حروف كثيرة بل كلمات والله تعالى بمقدوره بعد يناسوا  
بلطفه انبانا المحافظ نجم الدين ابو الحافظ تقي الدين وقاضي القضاة ابو المعالي  
محمد الدين المكيان بها والمحدث العلامة ناصر الدين ابو العزج المدني بها والواخريا  
الامام زين الدين بن الحسين واخره عن قاضي القضاة ابو عبد الله بن زبير قاضي  
القضاة بدر الدين الكنايني قال قرأت على الاساذ ابو جيان محمد بن يوسف بن علي  
قال حدثنا الاساذ ابو جعفر احمد بن ابراهيم بن الزبير قال ابو عمر قال في منه اجازته  
قال حدثنا القاضي ابو عبد الله بن احمد الازدي قال حدثنا ابو عبد الله محمد بن الحسن  
بن عطية قال ابو جيان وانبانا الاصولي ابو الحسين بن القاسمي ابو عمار  
بن ربيع عن ابي الحسن احمد بن علي الياقيني قال اخبرنا عياض قال ابو جيان  
وكتبه لنا الخطيب ابو اسحاق يوسف بن ابي ركان بن القاسمي ابو القاسم احمد  
بن عبد الوارث بن سمحون قال وعياض اخبرنا القاضي ابو بكر محمد بن عبد الله  
ابن الزبير المعافري قال اخبرنا ابو محمد هبة الله بن احمد الكفاني قال حدثنا المحافظ

عبد العزيز

عبد الوارث بن احمد بن محمد الكنايني الرشيقي قال حدثنا ابو عصمة نوح بن ابيه الفرغاني قال سمعت  
ابا المطرف بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن ابا بكر محمد بن عيسى البخاري  
قال سمعنا ابا ذر عمار بن محمد بن مخلد التميمي يقول سمعت ابا المطرف بن محمد بن احمد  
ابن حامد بن الفضل البخاري يقول لما عرضنا لابي العباس الوليد بن ابراهيم بن زيد الحمداني  
عن فضال بن ابي رزق بن ابي ثمان بن ابي ثمان بن ابي ثمان بن ابي ثمان بن ابي ثمان بن ابي ثمان  
الفضل البلعي فتزل في جوارنا فحلمني معلى ابو ابراهيم اسحاق بن ابراهيم الخنلي اليه  
فقال له اسالك ان تحدث هذا الصبي عن مشايخك فقال لي مالي سماع قال فيكون وانت  
فقيه فما هذا قال لا ابي لما اتقت نفسي الى معرفة الحديث ورواته الاخبار وسماعها  
فقصت محمد بن اسماعيل البخاري بخاري صاحب التاريخ والنظور في علم  
الحديث واعلمته مرادي وسالته الاقبال على ذلك فقال لي يا بني لا تدخل في امر لا بعد  
معرفة حدوده والوقوف على مقاديره فقلت عرفني رحمة الله حدود ما قصدت  
له ومقادير ما سالتك عنه فقال لي اعلم ان الرجل لا يصير محدثا كاملا في حديثه الا بعد  
ان يكتب اربع مائة اربع مائة اربع مائة اربع مائة اربع مائة اربع مائة اربع مائة  
اربع مائة وكل هذه الاربعمائة لا تتم الا باربعة مائة اربع مائة اربع مائة اربع مائة  
عليه اربع مائة اربع مائة اربع مائة اربع مائة اربع مائة اربع مائة اربع مائة اربع مائة  
في الاخرة باربعة مائة اربع مائة اربع مائة اربع مائة اربع مائة اربع مائة اربع مائة  
قلب صاف بشرح كاف وبيان شاف طلبا للبر الواف فقال نعم الاربعة التي يحتاج اليها  
كتبها في اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم وشرائعه والصحابة رضي الله عنهم ومقاديرهم  
والتابعين واحوالهم وسائر العلماء وتاريخهم مع اسما رجالهم ونباهم وامكنتهم وانسابهم  
كالتمديد في الخطب والديعامة والترسل والبسملة مع السورة والتكبير مع  
الصلاة مثل المسندات والمرسلات والموقوفات والمقطوعات في صفة وفي  
ادراكه وفي شبابه وفي كونه عند فراغه وعند شغلته وعند فقره وعند غناه  
بالجبال والبيجار والبلدان والتواريخ على الاحجار والاصداف والجلود واللاكثاف  
الى الوقت الذي يكمنه نغلاها الى اللاوراق عن هو فوفه وعن هو مثل وعن هو دون  
وعن كتاب ابيه يتلوهن انه يحفظ ابيه دون غيره لوجه الله تعالى طلبا لرضائه والبر بما وافق

بلغت  
بلغت  
بلغت

11  
10

كتاب الله العزيز منها وتشرها بين طالبها ومحبها والنالين في اجازة كرس  
 بعده ثم لا يتم له هذه الاشياء الا بارتجاعه من كسب العبد اعني معرفة الكتاب واللفظ  
 والقصر في الخوض مع اربع هي من اعطا الله تعالى اعني القدرة والصحة والحصر  
 والحفظ فاذا امتت له هذه الاشياء كلها فان عليه اربع الاهدال والولد والمال  
 والوطن وابتنى بارج شماتة الاعداء وملازمة الاصدقاء وطلعن الجهل وحسد  
 العلماء فاذا صبر على هذه المحن اكرم الله جل وعلا في الدنيا **باربع** بعزلة القلب  
 وبهيبة النفس وبلذة العلم وحياة الابد واثابته في الاخرة **باربع** بالشفاعة  
 لمن اراد من اخوانه ويظل العرش يوم لا ظل الا ظله ويسقى من اراد من حوض بديته  
 صلى الله عليه وسلم وبجواراة النبيين في اعلا عليين في الجنة فقد اعلمك يا بني بحمل  
 جميع ما سمعت من مشايخي متفرقا في هذا الباب فاقبل الان الى ما قصدت  
 اليه وادع فوالذي في قوله فسكت متفكرا واطرقت مناديا فلما راى ذلك مني قال  
 ولا تطوق حل هذه الشاق كلها فعليك بالفقه يحكمه عقله وانت في بيتك قار ساكن  
 لا تحتاج الى بعد الاسفار ووطي الديار وركوب البحار وهو مع ذات شجرة الحديث  
 وليس ثواب الفقيه دون ثواب الحديث في الاخرة ولا عزه باقل من عز الحديث  
 فلما سمعت ذلك تقصرت عن في طلب الحديث واقبلت على دراسة الفقه وقلمه  
 الى ان صرت متقدما ووقفت منه على معرفة ما امكنتني من علمه بنو فنيق  
 الله ومنته فلذلك لم يكن عندي ما املكه على هذا الصبي يا ابا ابراهيم  
 فقال له ابراهيم ان هذا الحديث الواحد الذي لا يوجد عند غيرك  
 خير للصبي من الحديث نجهه عند غيرك انتهى وقد قال الخطيب البغدادي  
 احفظ ان علم الحديث لا يعلق الا بمن قصر نفسه عليه وله بضعة

غيره من الفنون اليه وقال امامنا الشافعي  
 رحمه الله اريد ان يجمع بين الفقه والحديث  
 هيات واسرولي التوفيق والعزيمة  
 وله اجر على كل حال  
 وعلى اهل بيتنا  
 وصحبه

١٢  
 ٢٥

كان الفاعل من يوزن ذلك  
 من يوم الجمعة ٢٦ في جاز  
 ١٢٢١

DIN A4

